بغير لفظ كالاشارة مما ذكر او بالانحنا او يلفظ غير السلام ومن فعل ذلك
لم يجب جوابه ومن سلم لا يجزي في جوابه الا السلام ولا يكفي الرد بالاشارة
بل ورد الزجر عنه في عدة اخبار وهذا منها قال بعضهم ولهذا لم يكن
المصطفي يرد علي المسلم بيده ولا راسه ولا اصبعه الا في الصلاة
قال النووي ولا يرد عليه خبر اسما مر المصطفي في المسجد وعصبة
من النسا قعود فالوي بيده بالتسليم فانه محمول علي انه جمع بين
اللفظ والاشارة خص بمن قدر علي اللفظ حسا وشرعا والا فهي مشروعة
في شغل منعه من اللفظ بجواب السلام كالمصلي والاخرس وكذا السلام
علي الاصم قالوا وتحية النصاري وضع اليد علي الفم واليهود الاشارة
بالاصبع والمجوس الانحنا والعرب حياك الله والملوك انعم صباحا
والمسلمين السلام عليكم وهي اشرف التحيات واكرمها **هب** من حديث
عثمان بن عبد الرحمن عن طلحة عن زيد عن ثور بن يزيد عن ابي الزبير
عن جابر بن عبد الله وقضية كلام المصنف ان البيهقي خرجه
واقره وليس كذلك وانما رواه سفروشا ببيان حاله فقال عقبه
هذا اسناد ضعيف بمرة فان طلحة بن زيد الرقي متروك الحديث
متهم بالوضع وعثمان ضعيف وكيف يصح ذلك والمحفوظ في حديث
صهيب وبلال ان الانصار جاوا يسلمون عليه وهو يصلي فكان
يشير اليهم بيده الي هنا كلامه بنصه فحذف المصنف ذلك تلبيس
فاحش وايهام مضر ثم ان قضية صنيعه ايضا ان هذا الحديث لم
يخرجه احد من الستة والا لما عدل عنه مع ان الترمذي خرجه مع خلف
يسير ولفظه عنده لا تشبهوا باليهود والنصاري فان تسليم اليهود
الاشارة بالاصابع وتسليم النصاري بالاكف قال الترمذي غريب
قال ابن حجر وفيه ضعف قال لكن خرج النساي بسند جيد عن جابر
رفعه لا تسلموا تسليم اليهود فان تسليمهم بالروس والاكف والاشارة
لا تسم غلامك اي عبدك خصه بالذكر لان الارقا اكثر تسمية بها والا
فالحر كذلك ولولا تفسير الراوي له بالقن في رواية لكان حمله علي
الصبي عبدا او حرا اقيد لمجيئه في التنزيل لذلك ربما ابني يكون لي
غلام **رباحا** من الربح **ولا يسارا** من اليسر ضد العسر **ولا افلح** من الفلاح
ولا نافعا من النفع والنهي للتنزيه لا للتحريم بدليل خبر مسلم اراد
النبي ان ينهي ان يسمي بمقبل وبركة وبافلح وبيسار وبنافع ثم سكت
اي اراد ان ينهي عنه نهي تحريم والا فقد صدر النهي عنه علي وجه الكراهة

وانما

وانما تسميتها النبي موالية بتلك الاسما فلبيان الجواز ولا يختص الكراهة بها
بل يلحق بها ما في معناها كمبارك وسرور ونحوه وخير لانه يودي الي ان
يسمع كلاما يكرهه كما نص عليه بقوله **فانك تقول اثم هو** اي لا يوجد ذلك
الرد في ذلك المحل **فتقول لا** معني اذا سالت انت عن واحد مسمي باحد
هذه الاسما فقلت هل هو في مكان كذا ولم يكن فيه يقول في الجواب لا فيتطير
به ويدخل في باب النطق المكروه وقد يكون افلح غير افلح ومبارك غير
مبارك فيكون من تزكية النفس بما ليس فيها وفي ابن ماجه ان زينب كان
اسمها برة فقيل تزكي نفسها فقلب رسول الله زينب فكره وانما كره هذه
الاسما ونحوها لما مر وتكره لمعان اخر كقبح المعني المشتق منه **م** في الادب
وغيره **عن سمرة** بن جندب
لا تسموا العنب الكرم زاد في رواية الكرم قلب المومن وذلك لان
هذه اللفظة تدل علي كثرة الخير والمنافع في المسمي بها وقلب المومن
هو المستحق لذلك دون شجرة العنب وهل المراد النهي عن تخصيص
شجر العنب بهذا اللفظ وان قلب المومن اولي به منه فلا يمنع من
تسميته بالكرم كما قال في المسكين والرقوب والمفلس اذا المراد ان
تسميتها بها مع اتخاذ الخمر المحرم منه وصف بالكرم والخير لاصل هذا
الشراب الخبيث المحرم وذلك ذريعة الي مدح المحرم وتهييج النفوس
اليه محتمل **ولا تقولوا خيبة الدهر** نهي عنه لان عادة الجاهلية نسبة
الحوادث الي الزمان فيقولون ما يهلكنا الا الدهر فيسبونه **فان الله**
هو الدهر اي مقلبه والمتصرف فيه علي حذف مضاف او الدهر بمعني
الداهر وقال بعض الكاملين ذهب المحققون الي ان الدهر من اسما
الله تعالي معناه الازلي الابدي ولم يكونوا عالمين بتسمية الله به
فاعلمهم النبي فوجه المنع من سبه بين وفيه الامر بالمحافظة علي
الاوضاع وان لا يتعدي في ذلك قانون السماع وقال ابن العربي انما
نهي عنه لان الناس لغفلتهم اذا راوا فعلا عقب فعل نسبوه اليه وخصوه
به وانما هي افعال الله يترتب بعضها علي بعض ولا ينسب لغيره فعل الا
الا مجازا فالسب والتبري ينكر **ق** في الادب **عن ابي هريرة**
لا تشتروا السمك في الما فانه غرر فبيعه فيه باطل لعدم العلم به
والقدرة علي تسليمه الغرر عاقبة الشي وتردده بين امرين **حم هق**
عن ابن مسعود ثم قال اعني البيهقي فيه انقطاع والصحيح موقوف
وقال ابن الجوزي حديث لا يصح واورده في الميزان في ترجمة محمد

Copyright ... University